مُحَّ فارح: الصحفي الثائر

في وجه التلوث اللغوي.

رضوان شيهان ، مجاهد ياسين حامعة الشلف

مدخل:

ا/ سيرة الأستاذ محد فارح (رحمه الله)

ا-1/ مولده ونشأته العلمية.

ا-2/ نشاطه النضالي والجهادي.

ا-3/ نشاطه غداة الاستقلال.

ا-4/ نشاطه الصحفي.

ا-4-1/ في الصحافة المكتوبة.

ا-4-2/ الصحافة المسموعة (الإذاعة).

ب/ خصائص منهج الأستاذ محد فارح في محاربة التلوث اللغوي:

ب-1/ منهج ضبط الكتابة العربية.

ب-1-1/ رؤية قديمة في قالب حديث.

ب-1-2/ عَلاَقَة نظام الضَّبط بزيادة قدرة الاستيعاب القرائيَّة.

ب-2/ منهج (قل ولا تقل):

ب-2-1/ محاربة التلوث اللغوى.

ب-2-2/ العمل الإذاعي لمحاربة التلوث اللغوي.

ب-2-3/ عوامل نجاح (لغتنا الجميلة).
 ب-2-4/ أمثلة من منهج (قل ولا تقل).

مقدمة:

لَقَدْ عَرَفَتِ السَّاحَةُ الصَّحُفِيَّةُ فِي الْجَزَائِرِ بَعْدَ الْإسْتِقْلاَلِ أَعْلاَمًا صَحُفِينَ كُثُرًا، أَسْهَمُوا عَبْرَ نَشَاطِهِمُ الصَّحُفِيِّ فِي خِدْمَةِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ والرُّقِيِّ بِهَا، كُثُرًا، أَسْهَمُوا عَبْرَ الْأُسْتَاذُ الْعَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ قَارِح (رَحِمَهُ اللهُ) الَّذِي خَدَمَ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى عِدَّةِ أَصْعِدَةٍ، ابْتِدَاءً مِنَ التَّدْريسِ إِلَى الصَّحَافَةِ الْمَكْثُوبَةِ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى عِدَّةِ أَصْعِدَةٍ، ابْتِدَاءً مِنَ التَّدْريسِ إلَى الصَّحَافَةِ الْمَكْثُوبَةِ فَالْمَجَالِ الْإِذَاعِيِّ، وكَانَتِ الصَّعْحَةُ الْمَشْكُولَةُ فِي جَريدَةِ الشَّعْبِ، والْحِصَّةُ الْمَشْكُولَةُ فِي جَريدَةِ الشَّعْبِ، والْحِصَّةُ الْإِذَاعِيَّةُ (لُغَتَثَنَا الْجَمِيلَةُ) اللَّذَيْنِ أَشْرَفَ عَلَى إعْدَادِهِمَا عَمَلَينِ مُتَمَيِّزِين تَقَرَّدَ الْإِذَاعِيِّ الْمَسْمُوعِ، حَيثُ قَدَّمَ مِنْ خِلاَلِهِمَا رُؤْيَةً خَاصَّةً حَوْلَ تَقُويِمِ الْأَلْسِنَةِ ومُحَارَبَةِ اللَّمْنِ والتَلَوُّثِ اللَّعْوِيِّ.

فِي هَذِهِ الْوُرَيْقَاتِ سَنُحَاوِلُ اسْتِعْرَاضَ أَهَمَّ خَصَائِصِ مَنْهَجِ الرَّاحِلِ مِنْ خِلالِ هَذِهِ الْقَجْرِبَةِ الصِّحَفِيَّةِ الْمَتَفَرِّدَةِ. الْمُتَفَرِّدَةِ. الْمُتَفَرِّدَةِ. الْمُتَفَرِّدَةِ.

ا/ سِيرَةُ الأُسْتَاذِ مُحَمَّدُ فَارِح (رَحِمَهُ اللهُ)¹:

ا-1/ مَوْلِدُهُ وِنَسُنَّتُهُ الْعِلْمِيَةُ: وُلِدَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ فَارِح يَوْم 05 ماي 1930، بِمِنْطَقَة زَرْزُورَ؛ بِمَدينَةِ الْمِيلِيَّةِ؛ بِوِلاَيَةِ جِيجِلَ، فِي أُسْرَةٍ مُتَوَاضِعَةٍ، مُحِبَّةٍ لِلْعِلْمِ، تَلَقَّى تَعْلِيمَهُ الْأُوَّلِيَّ فِي جَامِعِ الْقَرْيَةِ؛ فَحَفِظَ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى يَدَي شَيْخِهِ (أَحْمَدُ بِنُ المُشَرَبَط)، ثُمَّ اضْطَرَّتُهُ الظُّرُوفُ إِلَى تَرْكِ عَلَى يَدَي شَيْخِهِ (أَحْمَدُ بِنُ المُشَربَط)، ثُمَّ اضْطَرَّتُهُ الظُّرُوفُ إِلَى تَرْكِ الدِّرَاسَةِ، وَالإِسْتِعَالِ بِرَعْي الْعَنَمِ. وَفِي سِنِّ 16 سَنَةً الْتَحَقَ بِزَاوِيَّةِ أَوْلاَدِ سِيدِي الشَّيْخ، حَيْثُ أَتَمَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَ فِي سَنَةِ 1950 الْتَحَقَ بِمَعْهَدِ الْبَرْبَادِيسَ، وَتَتَلْمَذَ عَلَى أَيْدِي شُيُوخٍ مِنْ أَعْلَمَ الْجَزَائِرِ؛ مِنْهُم: عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْبَابُورِيّ، وَمُحَمَّدُ الْسَالِحُ بْنُ عَتِيق، وَعَمْرُ بُوصْبِيع، وَالْطَاهِرُ حَرَّات، وَغَيْرِهِمْ.

وَفِي عَامِ 1954 تَحَصَّلَ عَلَى شَهَادَةِ الْأَهْلِيَّةِ، بِمُلاَحَظَة امْتيَازِ، ثُمَّ الْتَحَقَ بِجَامِعِ الزَّيْثُونَةِ فِي أَوَاخِرٍ عَامِ 1955، حَيْثُ نَالَ مِنْهُ شَهَادَةَ التَّحْصِيلِ عَامَ 1975، وَلَمْ تُسْعِفُهُ ظُرُوفُ التَّوْرَةِ عَلَى إِثْمَامِ الدِّرَاسَةِ فِي مَرْحَلَةِ الْعَالَمِيَّةِ.

فِي عَامِ 1959 البُتُعِثَ مِنْ قِيَادَةِ الثَّوْرَةِ، لَاسْتِكْمَالِ الدِّرَاسَةِ بِجَامِعَةِ بَغْدَادَ، حَيْثُ الْتَحَقَ بِكُلِّيَّةِ الْآدَابِ؛ فَدَرَسَ عَلَى أَيْدِي كِبَارِ الْأَسَاتِذَةِ؛ أَمْثَالِ: طَاهِرْ جَوَاد، ومُصْطَفَى جَوَاد؛ صَاحِبِ مُؤَلَّفِ(قُلْ وَلاَ تَقُلْ)، وَقَدْ كُلِّلَتْ دِرَاسَتُهُ بِشَهَادَةِ اللَّيْسَانُسْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا عَامَ 1962.

1-2/ نَشَاطُهُ النِّضَالَىُ والْجهاديُ: شَارَكَ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّد فَارِح فِي هُجُومَاتِ 20 أُوتْ 1955، حَيْثُ كَانَ مُنْتَميًا إِلَى خَلِيَّةٍ ثَوْرِيَّةٍ بِمِنْطَقَةِ الْمِيلِيَّة، فَأَسْهَمَ - إِلَى جَانِب رِفَاقِهِ - فِي إِحْرَاقِ حُقُولِ الْمُسْتَدْمِرِينَ، كَمَا الْتَظَمَ - فِي أَثْنَاءِ دِرَاسَتِهِ بِالزَّيْثُونَةِ - فِي صُفُوفِ جَمْعِيَّةِ الطَّلَبَةِ الْجَزَائِر بِينَ، وَقَدْ كَانَ مِنْ بَيْنِ رِفَاقِهِ الْمُجَاهِدَانِ الرَّاجِلاَنِ: عِيسَى مَسْعُودِي (صَوْتُ الثَّوْرَةِ) وَعَبْدُ الْحَمِيدِ رَفَاقِهِ الْمُجَاهِدَانِ الرَّاجِلاَنِ: عِيسَى مَسْعُودِي (صَوْتُ الثَّوْرَةِ) وَعَبْدُ الْحَمِيدِ مَا عَمِلَ أَمِينًا عَامًا الْإِتَّحَادِ الطَّلَبَةِ الْجَزَائِر بِينَ بِالْمَشْرِقِ الْعَرَبِيّ.

ا-3/ نَشَاطُهُ غَدَاةَ الْإسْتِقْلاَلِ: بَعْدَ اسْتِرْجَاعِ السِّيَادَةِ الْوَطَنِيَّةِ، عَمِلَ الشَّيْخُ مُمَلَ الشَّيْخُ مُمَلَ الْشَيْخُ مُمَرَسًا بِثَانَوِيَّةِ مَلِيكَةَ قَايِدْ بسِطِيف، سَنَةً دِرَاسيَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ انْثَقَلَ إِلَى ثَانَوِيَّةِ الْمُقْرَانِيِّ، بِيَنْ عَكْنُونَ (الْجَزَائِرُ الْعَاصِمَةُ)، كَأُسْتَاذٍ لِلْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، مُدَّةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَفِي عَامِ 1976 انْتَقَلَ للتَّدْرِيسِ بِالْمَدْرَسَة الْعُلْيَا لِتَكُوينِ الْأَسَاتِذَةِ؛ التَّتِي كَانَ يُدِيرُهَا الرَّاحِلُ: عَبْدُ الْحَمِيدِ مَهْرِي.

وَقَدْ أَسْهَمَ الرَّاحِلُ فِي الصِّيَاعَةِ اللَّغَويَّةِ لِلْمِيثَاقِ الْوَطَنِيِّ، وَعَلَى إِثْرِهَا عُيِّنَ مُسْتَشَارًا لَدَى الرِّنَاسَةِ، إلَى غَايَةِ مُسْتَشَارًا لَدَى الرِّنَاسَةِ، إلَى غَايَةِ مُسْتَشَارًا كَدَى الرِّنَاسَةِ، إلَى غَايَةِ مُسْتَشَارًا كَدَى الرِّنَاسَةِ، إلَى غَايَةِ 1995، كَمَا أَسْهَمَ فِي الْمُرَاجَعَةِ اللُّغَويَّةِ لِلنُّصنُوصِ وَالْقُوانِينِ وَالْخِطَابَاتِ الرِّنَاسِيَّةِ، لِلرَّئِيسَيْنِ الرَّاحِلَيْنِ: هُوارِي بُومَدْينَ، والشَّاذِلِيُّ بْنُ جَديد.

وَلَمْ يَهْدَأُ النَّشَاطُ الْعِلْمِيُّ وَالْاسْتِشَارِيُّ لِلشَّيْخِ الرَّاحِلِ، فَقَدْ دَرَّسَ بِالْمَعْهَدِ الْعَالِيِّ لِأُصُولِ الدِّينِ، وَأَسْهَمَ فِي نَشَاطَاتِ الْمَجْلِسِ الْإسْلاَمِيِّ الْأَعْلَى، وَجَمْعِيَّةِ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْجَزَائِرِيِّينَ، وَكَانَ مِنْ بَيْنِ أَوَائِلِ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِدَعُوةِ تَأْسِيسِ الْجَمْعِيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ الْعُرَبِيَّةِ سَنَةَ 1989.

ا-4/ نَشَاطُهُ الصِّحَفِيُّ:

الْمَكْتُوبِ، مَعَ الْأَيَّامِ الْأُولَى لِلاسْتِقْلاَلِ؛ حَيْثُ عَمِلَ مُدَّةَ 34 عَامًا فِي جَرِيدَة الْمَكْتُوبِ، مَعَ الْأَيَّامِ الْأُولَى لِلاسْتِقْلاَلِ؛ حَيْثُ عَمِلَ مُدَّةَ 34 عَامًا فِي جَرِيدَة الشَّعْب، الَّتِي الْتَحَقَ بِهَا مُرَاسِلاً صِحَفيًّا، حِينَ كَانَ مُدَرِّسًا بولاَيةِ سِطِيف، فَأَشْرُ فَ عَلَى الصَّفْحَةِ الْمَشْكُولَةِ، وَعَمُودِ (لُغَتِنَا الْجَمِيلَةُ)، وَبَقِيَ مَسْئُولاً عَنْ الصَّفْحَةِ الْإِسْلاَمِيَّةِ فِيهَا لِسَنَواتٍ طَويلَةٍ، حَيْثُ أَثْرُاهَا بِالْمَعْلُومَاتِ الشَّيْحَةَ وَالدِّينِيَّةِ، الْعِلْمِيَّةِ وَالتَّشْرِيعِيَّةِ، كَفْتَاوَى الشَّيْخِ أَحْمَدُ حَمَّانِي التَّيْوِرْيُونِ، فِي الشَّالِي كَمَا عَمِلَ مُثْتِجًا مُنَطَّوِعًا فِي مُؤسَسَةِ الْإِذَاعَةِ وَالتَّيْفِرْيُونِ، فِي عَلَى مُؤسَلِي وَ التَّيْفِرْيُونِ، فِي عَلَى مُؤسَسَةِ الْإِذَاعَةِ وَالتَيْفِرْيُونِ، فِي عَلَى مُؤسِل مَدُورِ هَا.

وَقَدْ أَسْهَمَ الرَّاحِلُ بِالْعَدِيدِ مِنَ الْمَوَاضِيعِ الصِّحَفِيَّةِ، عَنْ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَآدَابِهَا، وَقَوَاعِدِهَا، فَدَافَعَ دِفَاعًا مُسْتَمِيتًا عَنْهَا، وَكَانَ حَرِيصًا عَلَى أَنْ تَكُونَ لَغَةُ الْإعْلاَمِ لُغَةً بَسِيطَةً، وَسَلِيمَةً؛ وَلِذَلِكَ كَانَ مِنْ دُعَاةِ تَوْفِيرِ الْمُدَقِّقِينَ لُغَةُ الْإعْلاَمِ لُغَةً بَسِيطَةً، وَسَلِيمَةً؛ وَلِذَلِكَ كَانَ مِنْ دُعَاةِ تَوْفِيرِ الْمُدَقِّقِينَ اللَّغَوبِينَ، وَلَيْسَ مُصَحِّحِي الْأَخْطَاءِ، عَلَى مُسْتَوَى الْمُؤَسَّسَاتِ الصِّحَفِيَّةِ، اللَّغَوبِينَ، وَلَيْسُ إسْهَامَاتِهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ؛ تَأْلِيفُ شِبْهِ دَلِيلٍ؛ لِيُسْتَعَانَ بِهِ فِي الْكَتَابَةِ الصِّحَفِيَّةِ، الْكِتَابَةِ الصِّحَفِيَّةِ.

المعتملة المستملة ال

ب/ خَصَائِصُ مَنْهَجِ الْأَسْتَاذِ مُحَمَّد فَارح، فِي مُحَارَبَةِ التَّلُوُّثِ اللَّغَويّ: بِ-1/ مَنْهَجُ ضَبْطِ الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ:

ب-1-1/ رُوْيَةٌ قَدِيمَةٌ، فِي قَالَب حَدِيثٍ:

لَمْ يَكُنْ مَنْهَجُ الشَّيْخِ الرَّاحِلِ فِي الصَّفْحَةِ الْمَشْكُولَةِ؛ الَّتِي رَعَاهَا مُدَّة طَوييً؛ بَلْ كَانَ وَلِيدَ مَنْهَج فِكْرِيٍّ؛ طَويلَةً بِجَرِيدَةِ الشَّعْبِ، مَحْضَ اجْتهَادٍ عَفَويٍّ؛ بَلْ كَانَ وَلِيدَ مَنْهَج فِكْرِيٍّ؛

أَثَارَ الْكَثِيرَ مِنَ الْجَدَلِ بَيْنَ الْمُهتَمِّينَ بِالْعَرَبِيَّةِ، فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ؛ كَالْأَدِيبِ الْكَبِيرِ: مَحْمُود تَيْمُور².

إِنَّ الْعَمَلَ الصِّحَفِيَّ، مُرْ تَبِطُّ أَشَدَّ الإرْ تِبَاطِ بِالْمُجتَمَعِ، وَلذَا فَإِنَّهُ يَتَحَتَّمُ عَلَى الصِّحَفِيِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ لُغَةَ خِطَابٍ يَفْهَمُهَا الْمُجْتَمَعُ، وَلَمَّا كَانَتِ الْعَرَبِيَّةُ قَدْ السَّيَادَةِ الْوَطَنيَّةِ، وَكَانَتْ السَّيَادَةِ الْوَطَنيَّةِ، وَكَانَتْ النَّرْجَعَتْ سِيَادَتَهَا فِي الإسْتِعْمَالِ؛ مَعَ اسْترْجَاعِ السِّيَادَةِ الْوَطَنيَّةِ، وَكَانَتْ الْمُبَيَّةُ قَدْ بَلَغَتْ مَبْلُغَهَا مِنَ الْجَزَائِرِيِّ، وَبِلْغَتِهِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهُنَا كَانَ التَّحَدِي بِالنِسْبَةِ إِلَى تَصِلَ إِلَى كُلِّ بَيْتٍ جَزَائِرِيِّ، وَبِلْغَتِهِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهُنَا كَانَ التَّحَدِي بِالنِسْبَةِ إِلَى تَصِلَ إِلَى كُلِّ بَيْتٍ جَزَائِرِيِّ، وَبِلْغَتِهِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهُنَا كَانَ التَّحَدِي بِالنِسْبَةِ إِلَى الْأُسْتَاذِ: مُحَمَّد فَارِح؛ فَاللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ لُغَةً أَصِيلَةً عِنْدَ الْجَزَائِرِيِّ، وَلِمُنَّقَوْيِنَ؛ وَهُمُ الْأَسْتَاذِ: مُحَمَّد فَارِح؛ فَاللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ لُغَةً أَصِيلَةً عِنْدَ الْجَزَائِرِيِّ، وَلِمُنَوْرِيِّ إِيكَانَ اللَّمُونَ الْمُنَعِلِّمِينَ وَالْمُتَقَوِينَ؛ وَهُمْ إِلاَ أَنَّ الْفُصْحَى ضَعِيفَةُ الإسْتِعْمَالِ عِنْدَهُ، إلاَّ بَيْنَ الْمُتَعَلِّمِينَ وَالْمُتَقَوِينَ؛ وَهُمْ الْعَلِلَةُ عَدَاةَ الإسْتِعْمَالِ الْفُصِدَى وَالْمَتَقَوْيِنَ؛ وَهُمْ الْمَتَعْمِيلِ الفُصْحَى، فَكَانَ اللَّهُوءُ إِلَى فِكْرَةِ الضَّيْعِالِ الْفُصِدَى، أَمْرًا لاَئِدَ مِنْهُ؛ لِزِيادَةِ الإسْتِيعَابِ عِنْدَ القُرَّاءِ.

إِنَّ اعْتِمَادَ الْكِتَابَةِ الْمَضْبُوطَةِ (الْمَشْكُولَةِ) فِي الْخِطَابِ الْمُوَجَّهِ إِلَى عَامَّةِ النَّاسِ، هَدَفُهُ حَسَبَ مَحْمُود تَيْمُور - تَدْريبُ أَلْسُنِ الْعَامَّةِ عَلَى الْفُصْحَى شَيْئًا فَشَيْئًا؛ حَتَّى تَتَعَوَّدَ عَلَيْهَا؛ وَتَحْتَلَّ حِينَذَاكَ الفُصْحَى الأَلْسِنَةَ، كَمَا فِي سَابِقِ عَهْدِهَا، وَهَذَا مَا سَعَى إِلَى تَحْقِيقِهِ - أَوْ عَلَى الْأَقَلِّ تَجْريبِهِ - الْأُسْتَاذُ مُحَمَّد فَارِح.

وَقَدْ أَبْرَزَ مَحْمُود تَيْمُورِ الْفَائدَةَ مِنَ اعْتِمَادِ الشَّكْلِ وَتَعْمِيمِهِ، فَقَالَ:"(...) فَإِنَّنَا إِذَا تَمَثَلَ لَنَا أَنَّ قَارِئَنَا الْعَرَبِيَّ سَيقْرَأُ دَائِمًا كِتَابَةً مَضْبُوطَةً؛ نَحْوًا وَصْرفًا فِي كُلِّ مَا تَقَعُ عَلَيْهِ عَيْنُهُ؛ مِنْ كِتَاب، أَوْ صَحيفَةٍ، أَوْ مَجَلَّةٍ، أَوْ سَرفَةٍ، مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَتْ؛ ارْتَقَبْنَا أَنْ تَصِلَ بِهِ الْحَالُ إِلَى أَنْ يُصْبِحَ النُّطْقُ بِالصَّوابِ سَلِيقَةً لَهُ، وَمِرَانَةً. وَلاَ يَبْعُدُ عَلَيْنَا - بَعْدَ فَثْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ - أَنْ نَلْمَحَ بِالصَّوابِ سَلِيقَةً لَهُ، وَمِرَانَةً. وَلاَ يَبْعُدُ عَلَيْنَا - بَعْدَ فَثْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ - أَنْ نَلْمَحَ بِالصَّوابِ سَلِيقَةً لَهُ، وَمِرَانَةً. وَلاَ يَبْعُدُ عَلَيْنَا - بَعْدَ فَثْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ عَلَى غَيْرٍ عِلْمِ بَوْلِقَ الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ الْعَرَبُ فِيهِ يُحْسِنُونَ النُّطْقَ الصَّحِيحَ، عَلَى غَيْرٍ عِلْمِ بِالْقُواعِدِ، أَوْ تَعَلُّمٍ لَهَا، وَمَا أَعْظَمَ هَذَا كَسْبًا!"

وقد الله وقاعدِ، أَوْ تَعَلُّمٍ لَهَا، وَمَا أَعْظَمَ هَذَا كَسْبًا!"

لَقَدْ عَمِلَ الْأُسْتَاذُ عَلَى أَنْ يَكْشِفَ لِعَامَّةِ الْقُرَّاءِ؛ عَنِ اللِّبَاسِ الشَّفَّافِ الَّذِي تَتَلَبَّسُ بِهِ الْأَحْرُفُ الْعَرَبِيَّةُ؛ وَهُوَ لِبَاسُ الْحَرَكَاتِ وَالسَّكُونِ؛ حَتَّى يَسْهُلَ عَلَيْهِمْ تَدْرِيبَ أَلْسِنَتِهِمْ عَلَى أَثَرِهَا، وَيَعْرِفُوا تَقَلُّبَاتِ حَرَكَاتِهَا الْإعْرَابِيَّةِ، فِي عَلَيْهِمْ تَدْرِيبَ أَلْسِنَتِهِمْ عَلَى أَثَرِهَا، وَيعْرِفُوا تَقَلُّبَاتِ حَرَكَاتِهَا الْإعْرَابِيَّةِ، فِي أَنْوَاعِ الْكَلَامِ، وَهَذِهِ أَقْرَبُ السُّبُلِ - فِي رَأْيِ أَصْحَابِ هَذَا الْمَنْهَجِ - لِإعَادَةِ الْفُصْحَى إلَى مَا كَانَتُ عَلَيْهِ.

وَ قَدْ رَأَى الْأُسْنَادُ تَيْمُورُ أَنَّ فَكْرَةَ الضَّبْطِ يَجِبُ أَنْ يَبْدَأَ تَعْميمُهَا "فِي جَمِيعِ الْكُتُبِ الْتِي تَتَدَارُسُهَا دُورُ التَّعْلِيمِ؛ فِي الْمَكَاتِبِ الصَّغِيرَةِ؛ إِلَى الْمَعَاهِدِ الْعَالِيَةِ، لاَ فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ كِتَابٍ جُغْرَافِي، أَوْ رِيَاضِي، أَوْ نَحْوِي. وَحِينَ الْعَالْمِيةُ عَلَى هَذَا النَّحْو، وَيَمْضِي فِي أَثْنَاءِ تَنَقُّلِهِ فِي يَبْدَأُ التَّلْمِيدُ حَيَاتَهُ الْعِلْمِيَّةَ عَلَى هَذَا النَّحْو، وَيَمْضِي فِي أَثْنَاءِ تَنَقُّلِهِ فِي دَرَجَاتِ التَّعْلِيمِ، لاَ يَشِبُ إلاَّ قَارِئًا مَطْبُوعًا عَلَى الصِّحَةِ وَ الصَّوَابِ" ، وَلِذَلِكَ رَأَى الْأُسْتَاذُ فَارِح أَنَّ الْجَرِيدَةَ (أَوْ الصَّحِيفَة) هِي الْوَسِيلَةُ الْوَحِيدَةُ، وَلِذَلِكَ رَأَى الْأُسْتَاذُ فَارِح أَنَّ الْجَرِيدَةَ (أَوْ الصَّحِيفَة) هِي الْمَدَارِسِ الإِبْتَدَائِيَّةِ قِرَاءَةُ الْتَي يُمْكِنُ مِنْ خِلالِهَا تَعْمِيمُ هَذِهِ الْفِكْرَةِ، عَلَى كُلِّ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَعِ، وَعَلَى كُلِّ مُسْتَوَيَاتِ التَّعْلِيمِ، فَيُمْكُنُ مَثَلاً للتَّلْمِيذِ فِي الْمَدَارِسِ الإِبْتَدَائِيَّةِ قِرَاءَةُ الصَّعْفِي الْمَدَارِسِ الإِبْتَدَائِيَّةِ قِرَاءَةُ الصَّعْفِي أَلْمَانُ مُنْ كُولَةِ فِي جَرِيدَة الْشَعْفِ دُونَ عَنَاءٍ.

وَتَعْمِيمُ فِكْرَةُ الصَّبْطِ تُنْشِئُ - حَسَبَ تَيْمُور - جِيلاً عَرَبِيًّا فِي مَنْطِقِهِ، بِأَيَّةِ عَلاَمَاتٍ، مُمْتَلِكًا لِمَلَكَةِ الْإِفْصَاحِ، لاَ يُعْجِزُهِ الرُّجُوعُ إِلَى الْمُؤَلِّفَاتِ الْمَكتُوبَةِ بِالْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّة الْقَدِيمَةِ 5.

إِنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ في نَظَر جَابِر قَمِيحَة هِيَ مِنْ قَبِيلِ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ، وَهِيَ بِهَذَا الْإطْلاَقِ تُغْفِلُ الْفَوَارِقَ بَيْنَ مَرَاجِلِ التَّعْلِيمِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَاخْتِلاَفِ قُدُرَاتِ الإسْتيعَابِ عِنْدَ الطُّلاَبِ، مِنْ مَرْحَلَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَقَدْ يَكُونُ التَّدَرُّجُ فِي الضَّيْطِ هُو الْحَلُّ الْمُعْقُولُ. كَمَا أَنَّ تَعْمِيمَ الضَّبْطِ فِي ظِلِّ إِغْفَالِ مُسْتَوَى الْقُرَّاءِ؛ سَيُعَظِّلُ بَلْ سَيُوقِفُ قُدْرَةَ الْفَهْمِ بِلاَ ضَبْطٍ 6.

وَقَدْ أَدْرَكَ الْأَمْتَاذُ فَارِح - كَمَا أَدْرَكَ تَيْمُورُ مِنْ قَلِهُ - أَنَّ تَعْمِيمَ الضَّبْطِ فِي كُلِّ مَا يُكْتَبُ، عَمَلِيَّةٌ مُكْلفَةُ الْجُهْدِ، "عَلَى أَنَّ لِكُلِّ تَغْييرٍ طَارِئٍ مَصَاعِبُهُ الْأُولَى، وَلِكُلِّ إَصْلاَحٍ عَثَرَاتُهُ فِي فَوَاتِحِ الطَّرِيقِ، حَتَّى يَسْتَقِرَّ الْأَمْرُ، وَلِكُلِّ إصْلاَحٍ عَثَرَاتُهُ فِي فَوَاتِحِ الطَّرِيقِ، حَتَّى يَسْتَقِرَّ الْأَمْرُ، وَتَسْتَتِبَّ الْحَالُ"7.

ب-1-2/ عَلاَقَة نظام الضَّبط بزيادة قدرَة الاستيعاب القرَائيّة:

لاَ يُمْكِنْنَا الدُكْمُ عَلَى تَجْرِبَةِ الصَّفْحَةِ المَشْكُولَةِ عِنْدَ الْأَسْتَاذِ فَارِح، وَمَعْرِفَةِ مَدَى تَأْثِيرَهَا عَلَى الْمَلْكَةِ اللَّغَوِيَّةِ لِلْقَارِئِ؛ إِلاَّ بِإِجْرَاءِ اسْتَقْصَاءِ شَامِل عَلَى قُرَّائِهَا فِي تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ.

وَهُنَا يُمْكِنُنَا الإِدِّعَاءُ أَنَّ الْأُسْتَاذَ -حِينَ وَضَعَ صَفْحَتَهُ الْمَشْكُولَةَ- قَدْ هَدَفَ إِلَى أَمْرَينِ اثْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: تَدْرِيبُ الْعَامَةِ- وَهُمْ نِسْبَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ شِبْهِ الْأُمِيّينَ وَالْفَرَانْكُوفُونِيِّينَ- عَلَى اللِّسَانِ الْفَصِيحِ، وَالْآخَرُ: هُوَ إِزَالَـة اللَّبْسِ بَيْنَ الْكَامَاتِ الْمُثَجَانِسَةِ الْحُرُوفِ؛ الَّتِي يَصِعُبُ عَلَى الْمُثَقَّفِينَ التَّمْيِيزُ بَيْنَهَا8، "بَلْ الْكَامَاتِ الْمُخْتَصِيّنَ فِي اللَّغَةِ، الْوَاقِفِينَ حَيَاتَهُمْ عَلَى دِرَاسَتِهَا، لاَ يَسْتَطِيعُونَ ذَلِكَ؛ إِلاَّ بِالْمِرَادِ الْيَقَطَةِ؛ وَمُتَابَعَةِ الْمُلاَحَظَةِ، وَإِنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ إِذَا حَرَصَ عَلَى أَلاً يُخْطِئَ، لاَ يَسَتَظَيعُونَ ذَلِكَ؛ إلاَّ بِمَزِيدٍ مِنَ التَّانِّي، وَإِنْ هَافِ الذَّاكِرَة، وَإِجْهَادِ يُخْطِئَ، لاَ يَتَسَنَى لَهُ ذَلِكَ، إلاَّ بِمَزيدٍ مِنَ التَّانِّي، وَإِنْ هَافِ الذَّاكِرَة، وَإِجْهَادِ يُخْطِئَ، لاَ يَتَسَنَى لَهُ ذَلِكَ، إلاَّ بِمَزيدٍ مِنَ التَّانِّي، وَإِنْ هَافِ الذَّاكِرَة، وَإِجْهَادِ الْأَعْصَابِ" وَهُ مُنَابَعُ مَنْ الْكُثَابِ وَالشَّعَرَاءِ مَنْ " يَكْتُبُونَ وَيَنْظِمُونَ الْأَعْصَابِ" وَهُ مَنْ الْتَالِيقُ مَنْ الْمُشْكُولِ وَا كِنَابَةَ أَنْفُسِهِمْ، وَنظُمِهِمْ، بَانَ عُوارُهُمْ، وانْكَشَفَ لَحْنُهُمْ فِي أَقْبَحِ الْصُورَ الْكَشَفَ لَحْنُهُمْ فِي أَقْبَحِ الْصُورَ الْكَشَفَ لَحْنُهُمْ فِي أَقْبَحِ الْمُشُورِ الْمَثْورَ الْوَالْمُورِ الْمَثْورِ الْمَثْورَ الْقَالَةُ وَلَوْلَالَهُ وَلِهُ الْمُعْلَى الْمَثْورِ الْمُثْورَ الْمُولِ الْمُعْمِعْ، وَالْمُهُمْ فِي أَقْبُولِ الْمَثْورَةِ الْمُسْتَعْمَ لَعْمُونَ الْكَثَلِيمَةُ والْمُولِ الْمُشْتُورِ الْمُشْتُولِ الْمُسْتُورِ الْمَثْنُ وَالْمُعُولِ الْمُعْمِعْ وَالْمُهُمْ وَالْمُعُولِ الْمُنْ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمَثْلُولِ الْمُنْ الْمُعْمِلِ الْمُعْمِلُ وَالْمُهُمْ وَلَالْمُ وَلَالِهُ وَلَى الْمُلْكِفُولِ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولُ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولُ الْمُعْمَالَ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمُسْتُولِ الْمُعْلِقِيْلِ الْمُسْتُولِ الْمُعْمِلِ الْمُعْمَالِ الْمُعْمَالِقُولُ الْمُعْتُعُولُ الْمُعْمَالِ الْمُعْمِلُ الْمُعْمِلُ الْمُع

وَقَدْ أُجْرِيَتْ بُحُوثُ عَدِيدةٌ، للْوُصُولِ إِلَى تَحْدِيدِ الْمَرَاحِلِ التَّعْلِيمِيَّةِ الَّتِي يَحْمَلُ بَيْنَهَا يَجِبُ تَخْلِيصُ الْكَلِمَةِ فِيهَا مِنَ الضَّبْطِ، لِإِزَالَةِ اللَّبْسِ الَّذِي يَحْمَلُ بَيْنَهَا وَبِيْنَ أَخَوَاتِهَا، وَمَدَى تَعَلُّقٍ دَرَجَةِ الْاسْتِيعَابِ عِنْدَ الْقُرَّاءِ بِوُجُودِ نِظَامِ الضَّبْطِ، وَمِنْ تِلْكَ الْبُحُوثِ؛ بَحْثُ الْأُسْتَاذِ زَكَرِيَّا أَبُو حَمْدِيَّة؛ الَّذِي انْطَلَقَ الضَّبْطِ، وَمِنْ تِلْكَ الْبُحُوثِ؛ بَحْثُ الْأُسْتَاذِ زَكَرِيَّا أَبُو حَمْدِيَّة؛ الَّذِي انْطَلَقَ فِيهِ مِنْ فِكْرَتَيْنِ؛ أَوَلاً: مَا يَتَعَلَّقُ "بِشَكْلِ الْكَلِمَةِ الْمَكْثُوبَةِ، الَّذِي يَكُونُ مَصْدَرَ لَبْسٍ فِي اسْتِيعَابِ الْمَادَةِ الْمُكْثُوبَةِ، وَتَانِياً: دَوْرُ السِّيَاقِ فِي إِزَالَةِ اللَّبْسِ النَّاتِحِ عَنْ رَسْمِ الْكَلِمَةِ؛ الْمُودِي إِلَى تَعَدُّدٍ فِي الْمَعْنَى"11.

لأَشَكَّ أَنَّ الْمَنْطِقَ التَّعْلِيمِيَّ يَفْرِضُ عَلَى وَاضِعِيِّ الْمَنَاهِجِ، ضَبْطَ الْكَلِمَةِ فِي الْمَرَاحِلِ التَّعْلِيمِيَّةِ الْأُولَى(الإَبْتِدَائِيَّةِ)، ثُمَّ تُخَلَّصُ فِي مَرْحَلَةٍ ثَانِيَةٍ مِنْ حَرَكَاتِ الإعْرَابِ، وَفِي الْمَرْحَلَةِ الْأَخِيرَةِ تُخَلَّصُ حَرَكَاتِ الإعْرَابِ، وَفِي الْمَرْحَلَةِ الْأَخِيرَةِ تُخَلَّصُ حَرَكَاتِ الإعْرَابِ، وَفِي الْمَرْحَلَةِ الْأَخِيرَةِ تُخَلَّصُ

مِنْ نِظَامِ التَّشْكِيلِ كُلِيًّا، وَهَذِهِ الْمَرَاحِلُ مُتَمَاشِيَةٌ تَمَامًا مَعَ الْخَصَائِصِ الْعَقلِيَّةِ وَالْإِنْرَاكِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ؛ فِي مَرَاحِلِ نُمُوِّهِ.

وَتَتَّخِذُ دِرَاسَةُ الْأُسْتَاذِ رَكَرِيًا أَبُو حَمْدِيَّة فِئَةَ الطُّلاَبِ الْجَامِعِيِّينَ عَيِّنَةً تَجْرِيبِيَّةً، وَتَنْطَلِقُ مِنْ فَرَضِيَّة "أَنَّ وُجُودَ حَرَكَاتِ التَّشْكِيلِ؛ سَيُوَدِّي إِلَى مُسْتَوَى الْإسْتِيعَابِ لِقِرَاءَةِ النَّصِ نَفْسِهِ مُسْتَوَى مِنَ الْإسْتِيعَابِ لِقِرَاءَةِ النَّصِ نَفْسِهِ بِدُونِ حَرَكَاتِ التَّشْكِيلِ. إِنَّ وَضْعَ هَذِهِ الْفَرَضِيَّةِ عَلَى هَذَا الشَّكْلِ، يَتَّقِقُ وَمَضْمُونَ الْمَقُولاَتِ الَّتِي تَرَى أَنَّ الإسْتِيعَابَ الْجَيِّدَ مُرْتَبِطٌ بِوُجُودِ حَرَكَاتِ التَّشْكِيلِ فِي الْكِتَابَةِ. وَبِالتَّالِي فَإِنَّ مُشْكَلاَتِ الإسْتِيعَابِ؛ نَاتِجَةٌ عَنْ نَقْصٍ فِي التَّشْكِيلِ فِي الْكِتَابَةِ. وَبِالتَّالِي فَإِنَّ مُشْكَلاَتِ الإسْتِيعَابِ؛ نَاتِجَةٌ عَنْ نَقْصٍ فِي رَسْمِ الْكَلْمَةِ عَنْ الصِيعَةِ الْكَامِلَةِ لَهَا"12.

تَعْتَمِد هَذهِ الدِّرَاسَةُ نَصَّا ذَا مَوْضُوعِ غَيرَ مَحَلِّيٍّ؛ لَتَجَثُبِ الْإِعْتَمَادِ عَلَى الْأَكِرَةِ، وَيُكْتَبُ فِي نُسْخَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا مَصْبُوطَةُ الشَّكْلِ؛ وَالْأُخْرَى غَيْرُ النَّاكِرَةِ، وَيُكْتَبُ فِي نُسْخَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا مَصْبُوطَةُ الشَّكْلِ؛ وَالْأُخْرَى غَيْرُ مَصْبُوطَةٍ، مَعَ وُجُودِ صِيَغٍ مُلْتَبِسَةٍ فِيهِ (الْجِنَاسُ الْكِتَابِيُّ)، وَيُوزَّعُ النَّصَّانِ عَلَى 40 طَالِبًا بِشَكْلٍ مُتَنَاوِبٍ، ثُمَّ تُطْلَبُ مِنْهُمْ الْقِرَاءَةُ وَالْإِجَابَةُ عَلَى الْأَسْئِلَةِ الْمُنَعِلِقَةِ بِالنَّصَيْنِ، لِمُدَّةِ دَقِيقَتَيْنِ، وَتُكَرَّرُ التَّجْرِبَةُ فِي جَامِعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتِمُ فَرْزُ إِجَابَة فِي جَامِعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتِمُ فَرْزُ إِجَابَاتٍ كُلِّ مَجْمُوعَةٍ. وَقَدْ خَلْصَتِ التَّجْرِبَةُ إِلَى تَأْكِيدِ الْمَنْطِقِ التَّعْلِيمِيِ إِجَابَاتٍ كُلِّ مَجْمُوعَةٍ. وَقَدْ خَلْصَتِ التَّجْرِبَةُ إِلَى تَأْكِيدِ الْمَنْطِقِ التَّعْلِيمِي إِجَابَاتٍ كُلِّ مَجْمُوعَةٍ. وَقَدْ خَلْصَتِ التَّجْرِبَةُ إِلَى تَأْكِيدِ الْمَنْطِقِ التَّعْلِيمِي الْمُنْكِيلِ فَيْ عَيْر الْمَرْحَلَةِ الْمَرْحَلَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةٍ لِالْمَرْحَلَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةٍ لِلْإِسْتِيعَابِ بِمُسْتَوَى عَالِ 13.

إِنَّ هَذِهِ النَّتِيجَةَ يُمْكِنُ الطَّعْنُ فِي مِصْدَاقِيَّتِهَا، مِنْ جِهَةِ اقْتِصَارِهَا عَلَى فِنَةِ الطُّلاَّبِ الْجَامِعِيِّينَ، وَهُمْ فِئَةٌ قَدْ بَلَغَتْ الْمِثَالِيَّةَ فِي الْقِرَاءَةِ، بِتَخَلَّصِهِمْ بِشَكْلٍ كَبِيرٍ مِنْ حَرَكَاتِ الضَّبْطِ، فَالَّذِي يَهمُّنَا هُنَا، هُوَ مُسْتَوَى الْفِئَةِ الْغَالِبَةِ مِنْ قُرَّاءِ الْكَتَابَةِ الصِّحَفِيَّةِ، الَّذِي يَخْتَلِفُ باخْتِلافِ الْمُسْتَوَى الْحَصَارِيِّ قُرَّاءِ الْكَتَابَةِ الْمَسْتَوَى الْمَسْتَوَى الْحَصَارِيِّ لِلْمُجتَمَعَاتِ؛ فَالْمُجْتَمَعُ الْأُرْدُنِيُّ الَّذِي اتَّبَعَ نَهْجَ التَّعْرِيبِ فِي كُلِّ الْمُسْتَوَيَاتِ، لِلْمُجتَمَعُ الْأُرْدُنِيُّ الَّذِي اتَّبَعَ نَهْجَ التَّعْرِيبِ فِي كُلِّ الْمُسْتَوَيَاتِ، لِلْمُجَتَمَعُ الْمُزَدِيِّ الَّذِي مَا زَال لَمْ يَفِقْ بَعْدُ مِنْ مِحْنَةٍ الْمُونَ عَلَى اللّهَ الْمُونَ عَلَى اللّهُ وَنَا لِمُونَ عَلَى اللّهَ الْمُونَ عَلَى اللّهَ الْمُونَ عَلَى اللّهُ وَنِهُ مِنْ وَمَا يِزَالُ الْقَائِمُونَ عَلَى اللّهَ الْمُونَ عَلَى الْمُونَ عَلَى اللّهَ وَنَا لِي اللّهُ اللّهَ الْمُونَ عَلَى الْمُونَ عَلَى اللّهُ وَيَعْدِينَةٍ مَقِينَةٍ، نَهَ شَتَ تَقَافَتَهُ الْأَمَازِيغِيَّةَ الْعَرَبِيَةَ، وَمَا يَزَالُ الْقَائِمُونَ عَلَى الْمُ الْمُونَ عَلَى اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ الْمُعْرَبِيةِ مَقِينَةٍ، وَمَا يَزَالُ الْقَائِمُونَ عَلَى الْفَائِمُونَ عَلَى الْمُؤْفِقَ الْمُونَ عَلَى اللّهَ الْمُوالِقِ وَتَطْبِيقِ وَتَطْبِيقِ وَوَحَدُ الْمُولِيقِ وَالْمُونَ عَلَى الْمُؤْفِقَ الْمُونَ عَلَى الْمُدُونَ الْمُؤْفِقَ الْمَالِقِ الْمَالِقِيلِ وَيَعْلِيقِ وَلَا الْمَالِيقِ وَلَا الْمُؤْفِقَ الْمُونَ الْمَالِيقِ وَالْمُونَ عَلَى الْمُؤْلِقِ الْمَلْمِ الْمُولِ الْمَالِقُولُ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمَالِي الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمَالِقُولَ الْمُؤْلِقَ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُونَ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِق

التَّرْبَوِيِّ، غَيْرَ مُسْتَقِرِّينَ بَعْدُ عَلَى تَوَجُّهٍ حَضَارِيٍّ، يَنْأَى بِالْمُجْتَمَعِ عَنْ الصِّرَاعَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الضَّيَقَةِ 14.

إِنَّ هُنَاكَ طَبَقَةً وَاسِعَةً مِنَ الْمُجْتَمَعِ الْجَزَائِرِيِّ، هِيَ خِرِّيجَةُ إِمَّا الْأُمِّيَّةُ 15، وَإِمَّا النَّسَرُّبُ المَدْرَسِيُّ فِي الْأَطْوَارِ التَّعْلِيمِيَّةِ حَتَّى الْمَرْحَلَةِ الثَّانُويَّةِ، لاَ يُمْكُنُ تَطْبِيقُ النَّتِيجَةِ السَّابِقَةِ عَلَيْهَا، فَالْأَدَاءُ الْقِرَائِيُّ، وَالقُدْرَةُ الْإِسْتِيعَابِيَّةُ لَمُكُنُ تَطْبِيقُ النَّتِيجَةِ السَّابِقَةِ عَلَيْهَا، فَالْأَدَاءُ الْقِرَائِيُّ، وَالقُدْرَةُ الإسْتِيعَائِيَّةُ لَلْمُتَسَرِّبِ مِنَ الْمَرْحَلَةِ الإَبْتِدَائِيَّةِ، قَدْ للمُتَسَرِّبِ مِنَ الْمَرْحَلَةِ الْإَبْتِدَائِيَّةِ، قَدْ يَسْتَوِيَّانِ فِي ظِلِّ الْعَوَامِلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا آنِفًا، هَذَا مِنْ جِهَةٍ.

وَ مِنْ جِهَةٍ أَخْرَى، فَالْوَاقِعُ يَفْرِضُ تَسَاؤُلاً آخَرَ: هَلْ قَارِئُ الصَّحِيفَةِ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ؛ مِنْ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ وَحَالٍ وَنَعْتٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ الضَّبْطُ إِلَى تَوْضِيحِهِ، لِزيادَةِ قُدْرَتِهِ الْإسْتِيعَابِيَّةٍ؟ 16، لاَ يُمْكِثُنَا الْجَزْمُ بِإِجَابَةٍ مُعَيَّنَةٍ، إِلاَّ بِإِجْرَاءِ تَجَارِب عَدِيدَةٍ، تَكُونُ فِئَةٌ وَاسِعَةٌ مِنْ قُرَّاءِ الْعَمَلِ الْعَمَلِ الْعِرَائِيَّةِ لِهَذِهِ الْفِنَةِ 17. الْعَمَلِ الْعِمَدِيةِ الْفِنَةِ الْفِنَةِ 17.

إِنَّ إِعَادَةِ النَّظَرِ فِي نِظَامِ الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ بِتَجْسِيدِ نِظَامِ الضَّبْطِ عَلَى الْكَلِمَةِ؛ وَتَعْمِيمِهِ عَلَى كلِّ مَا يُكْتَبُ، لَيْسَ ضَرُورَةً حَتْمِيَّةً، وَلاَ سَبِيلاً أَوْحَدًا، وَلاَ قَضِيَّةً ذَاتُ شَأْنٍ كَبِيرٍ، لإِعَادَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالنَّاطِقِينَ بِهَا إِلَى سَالِفِ عَهْدِهِمْ اللَّهَبِيِّ، وَإِنَّمَا هُنَاكَ قَضَايَا أَشَدُ أَهَمِّيَةً، ذَاتُ تَحَدِّيَّاتٍ جِسَامٍ، مُرْتَبِطَةً بِالنَّوجُهَاتِ الْفِكْرِيَّةِ وَالسِّيَّاسِيَّةِ لِلْأُمَّةِ، تَتَجَاوَزُ مَسْأَلَةَ نِظَمِ الْكِتَابَةِ، مِنْ شَأْنِهَا إِنْ انْتُهِجَتْ- أَنْ تَرْفَعَ مَكَانَة اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي أَوْسَاطِ النَّاطِقِينَ بِهَا.

ب-2/ مَنْهَجُ (قُلْ وَلاَ تَقُلْ): ب-2-1/ مُحَارَبَةُ التَّلَقُثِ اللَّغَوِيّ: كَانَت الْحِصَةُ الْإِذَاعِيَةُ (لُغَثْنَا الْجَمِيلَةُ)، الَّتِي أَعَدَّهَا الْأُسْتَاذُ الرَّاحِلُ عَمَلاً متَمَيِّزًا آخَرَ، سَعَى مِنْ خِلالِهِ إِلَى مُحَارَبَةِ النَّلُوْثِ اللُّغُويِ، الْمُتَقَشِّي فِي الْأَلْسِنَةِ الْعَرَبِيَةِ الْفَصِيحَةِ، فَانْتَهَجَ مَنْهَجَ (قُلْ وَلاَ تَقُلْ)، وَيَبْدُو أَنَّ الْأَسْتَاذَ فَلِي لِأَسْتَاذِهِ مُصْطَفَى جَوَاد؛ أَحَدُ الدُّعَاةِ لِهَذَا الْمَنْهَجِ التَّعْلِيمِيِ فَلَا تَصِّلِ عِنْدَ النُّحَاةِ، وَقَدْ بَيَّنَ السَّكَاكِيُّ (ت626هـ) هَذَا الْمَبدأ، فِي تَعْرِيفِهِ الْمُتَأْصِلِ عِنْدَ النُّحَاةِ، وَقَدْ بَيَّنَ السَّكَاكِيُّ (ت626هـ) هَذَا الْمَبدأ، فِي تَعْرِيفِهِ اللَّمْخُو، حَيْثُ قَالَ: "إِعْلَمْ أَنَّ النَّحْوَ هُوَ: أَنْ تَنْحُو مَعْرِفَةَ كَيْفِيَّةِ التَّرْكِيبِ فِيمَا لِلنَّحْوِي النَّرْكِيبِ فِيمَا الْمَلْقَاء، بِمَقَالِيسَ مُسْتَنبَطَةٍ مِنْ كَلاَمِ الْعَرَبِ، فِيمَا وَقَوَانِينَ مَبْنِيَّةٍ عَلَيْهَا؛ لِيُحْتَرَزَ بِهَا عَنْ الْخَطَأِ فِي التَّرْكِيبِ، مِنْ حَيْثُ تِلْكَ وَقَوَانِينَ مَبْنِيَّةٍ عَلَيْهَا؛ لِيُحْتَرَزَ بِهَا عَنْ الْخَطَأِ فِي التَّرْكِيبِ، مِنْ حَيْثُ تِلْكَ وَقَوَانِينَ مَبْنِيَةٍ عَلَيْهَا؛ لِيُحْتَرَزَ بِهَا عَنْ الْخَطَأِ فِي التَّرْكِيبِ، مِنْ حَيْثُ تَلْكَ الْكَيْفِيَةِ التَّرْكِيبِ، مِنْ حَيْثُ تِلْكَ الْكَيْفِيَةِ التَّرْكِيبِ، وَرَعَايَة مَا الْكَيْفِيَةِ التَرْكِيبِ، وَلِعَاتُ عَنْ الْخَطْفَاتِ عِنْدَ حُدُودِ مَعْرِ فَةِ الْعَلاَقَاتِ الظَّاهِرَةِ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ، وَلَكَذَة لَيَهُتَمَّ لِمَعَانِي التَّرَاكِيبِ الْمِتَمَذِّضَةِ عَنِ الْكَلْمَ عَلْ الْمَلَامَ الْمَا الْمَتَمَذِي الْمُلَامَ الْكَامِ، وَلَكَ الْمُلَامَ الْمَلَامُ الْمَلَامِ الْمُتَمَدِّ الْمُلَامَ الْمَلَى الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِي الْمُلْكَامِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُعَلِقِي الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِي الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُنْتَلِقُ لِيَعْ الْمَلْمُ الْمُلْمُ الْمُقَاتِ الْمُنْ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتُ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَالُونَ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمُ الْمُلْمِ الْمُلْمِلِي الْمُلْمِلُولُ الْمُلْمَاتِ الْمُلْمَا

وَالْكُلاَمُ الْعَرَبِيُّ الْفَصِيحُ يَنْتَقِلُ مِنْ جِيلٍ إِلَى جِيلٍ عَنْ طَرِيقِ الرِّوايَةِ، وَمَتَى مَسَّ الرَّوايَةَ شَيْءٌ مِنَ التَّصْحِيفِ وَالتَّحْرِيفِ، لَحِقَتْ اللِّسَانَ الْعَرَبِيَ الرَّكَاكَةُ وَاللَّحْنُ، وَعَادَةً مَا يَكُونُ الكُتَّابُ الرَّواسِمِيُّونَ — كَمَا يُسَمِّيهِمْ مُصْطَفَى جَوَادِ مِنْ أَصْحَابِ الْعِبَارَاتِ الْجَاهِزَةِ، سَبَبًا لِيَلْكَ الْأَفَةِ؛ "فَهَوُّلَاءِ قَدْ لاَحَظُوا جُمَلاً مِنْ أَصْحَابِ الْعِبَارَاتِ الْجَاهِزَةِ، سَبَبًا لِيلْكَ الْأَفَةِ؛ "فَهُوُلاَءِ قَدْ لاَحَظُوا جُمَلاً بِأَعْيَانِهَا، مُتَرْجَمَةً، أَوْ مُبْتَدَعَةً، لكُتَّابِ بَارِعِينَ، (...)، وَدَأَبُوا عَلَى اسْتِعْمَالِهَا فِي كِتَابَاتِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا مَبَادِئَ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَلَمْ يَشْعُرُوا بِقَسَادِ فِي كِتَابَاتِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا مَبَادِئَ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَلَمْ يَشْعُرُوا بِقَسَادِ أَوْهَامِهِمْ النَّحُويَّةِ وَالصَّرْفِ، وَلَمْ يَشْعُرُوا بِقَسَادِ يَوْ وَالصَّرْفِ، وَلَوْهَا اللَّعْوَى اللَّهُ وَالْمَالُونَ اللَّهُ وَالْمَالُونَ اللَّهُ وَالْمَالُولُ اللَّهُ وَيَّ وَالْمَرْفِ اللَّوْمَانُ وَالْمَالُ اللَّعْوِيَةِ اللَّيْ مَنَ اللَّهُ مِي اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ وَيَّ مَنْ اللَّهُ وَيَّ مَنْ اللَّهُ مَن اللَّهُ مَا اللَّهُ وَى اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن وَالْمُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ وَى اللَّهُ مَا اللَّهُ وَى اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ وَى اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَامُ، فَانْ الْوالْمَامُ اللَّهُ وَالْمَالُولُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ وَالْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمُؤْلُولُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ اللَّهُ وَالْمَامُ اللَّهُ الْمَالُولُ الْمُ الْمُؤْلُولُ الْمَالُولِ الْمَالُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُ اللَّهُ الْمُؤْلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُؤْلُولُ الْمُل

وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْكُتَّابِ الصِّحَفِيِّينَ يَنْقُلُونَ تِلْكَ الرَّوَاسِمِ َ الْمَلْحُونَةَ (أَوْ الْعِبَارَاتِ الْجَاهِزَةِ)، فَيَقْرَأُهَا الْعَامَةُ وَالْخَاصَةُ، فَتَتَلَطَّحُ بِهَا

أَلْسِنَتُهُمْ، فَيَكُونُونَ بِذَلِكَ " قَدْ حَفِظُوا كَلِمًا مَلْحُونًا فِيهِ، مِنْ قَوْمٍ لَحَّانِينَ، وَبَقُوا عَلَى جَهَالَتِهِمْ 21.

إِذَنْ، فَهَذِهِ هِيَ إِسْهَامَاتُ الْوَسَائِطِ الْإِعْلَامِيَّةِ فِي التَّلُوُّثِ اللَّغُويِّ فِي زَمَنِ الْعُولَمَةِ، وَقَدْ بَاتَ حَرِيًّا بِالْحَريصِينَ عَلَىَ مَى اللَّغَةِ الْعَربِيَّةِ، تَنْقِيَتُهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْعِبَارَاتِ غَيْرِ الْفَصِيحَةِ، وَهَذَا مَا اصْطَرَّ الْأَسْتَاذَ مُحَمَّد فَارِح إِلَى مُحَاوَلَةِ مُحَاربَةِ التَّلُوُّثِ اللَّعُويِّ عَنْ طَريقِ أَثِيرِ الْإَسْتَاذَ مُحَمَّد فَارِح إلَى مُحَاولَةِ مُحَاربَةِ التَّلُوُّثِ اللَّعَويِّ عَنْ طَريقِ أَثِيرِ الْإِسْتَادَ مُحَمَّد فَارِح إلى مُحَاولَةٍ مُحَاربَةِ التَّلُوثِ اللَّعَويِّ عَنْ طَريقِ أَثِيرِ الْإِسْتَادَ مُحَمَّد فَارِح إلى مُحَاولَةٍ مُحَاربَةِ التَّلُوثِ اللَّعَويِّ عَنْ طَريقِ أَثِيرِ الْإِسْتَعْمَالِ اللَّعَامَةُ وَالْخَاصَةُ أَنْ اللَّغَةَ تَحْيَا بِالْإِهْمَالِ، وَالمَرضُ يَحْيَا بِالْإِهْمَالِ، أَمَّا الْأَخْطَاءُ وَقَتْتَشِرُ بِالْإِسْتِعْمَالِ وَالْإِهْمَالِ.

ب-2-2/ الْعَمَلُ الْإِذَاعِيُّ لِمُحَارَبَةِ التَّلَقُثِ اللُّغُويِّ:

إِنَّ اللَّجُوءَ إِلَى تَمْرِير َ هَذَا الْعَمَلِ عَبْرَ الْإِذَاعَةَ دُونَ التِّلْفِرْ يُونِ، فِكْرَةٌ ذَكِيَّةٌ مِنْ الْأَسْتَاذِ، لِمَا لِهَذِهِ الْوَسِيلَةِ الصِّحَفيَّةِ مِنْ شَأْنِ تَتَمَيَّزُ بِهِ عَنْ بَقِيَّةِ الْوَسَائِطِ الْإعْلاَمِيَّةِ؛ فَالْإِذَاعَةُ تَحَظَى عَلَى الْأَقَلِّ قَبْلَ ظُهُورِ الْإِنْتَرْنَتْ وَانْتِشَارِ الْإعْلاَمِيَّةِ؛ فَالْإِذَاعَةُ تَحَظَى عَاليَّةٍ، مُقَارَنَةً بِالتِّلْفِرْ يُونِ؛ حَيْثُ يَسْهُل الْفَضَائِ إِلَى الْمُسْتَمِعِينَ فِي أَمَاكِنَ كَثِيرَةً لاَ يُمْكنُ اسْتَعْمَالُ التِّلْفِرْ يُونُ فِيهَا؛ الْوُصُولُ إِلَى الْمُسْتَمِعِينَ فِي أَمَاكِنَ كَثِيرَةً لاَ يُمْكنُ اسْتَعْمَالُ التِّلْفِرْ يُونُ فِيهَا؛ بَسَبَبِ طَبِيعَةِ الْمُكَانِ، كَالسَّيَّارَةِ وَالْعَمَلِ، أَوْ بِسَبَبِ انْعِدَامِ التَّغْطِيةِ التَّلْفَزِيَّةِ أَوْ الْمَكَانِ، كَالسَّيَّارَةِ وَالْعَمَلِ، أَوْ بِسَبَبِ انْعِدَامِ التَّغْطِيةِ التَّلْفَزِيَّةِ أَوْ الْمَكَانِ، كَالسَّيَّارَةِ وَالْعَمَلِ، أَوْ بِسَبَبِ انْعِدَامِ التَّغْطِيةِ التَلْفَزِيَّةِ أَوْ الْمَوَاطِنُ السَّاكِنُ فِي أَقَاصِي الصَّحْرَاءِ الْجَزَائِرِيَّةِ، أَوْ فِي قُرًى الْمُولِيةِ وَالْعَمْ لَى الْمُولِيَةِ الْمُقَامِلِ السَّاكِنُ فِي أَقَاصِي الصَّحْرَاءِ الْجَزَائِرِيَّةِ، أَوْ فِي قُرًى

نَائِيَةٍ جِدًّا، لَمْ يَكُنْ بِاسْتِطَاعَتِهِ اقْتِنَاءَ جِهَازَ تِلْفَازٍ (فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ) نَظَرًا لِكُلْفَتِهِ الْبَاهِظَةِ، أَوْ لَإِنْعِدَامِ الْكَهْرَبَاءِ، كَمَا لَمْ يَكُنْ بِإِمْكَانِهِ اقْتَنَاءُ صَدِيفَةٍ لِإسْتِحَالَةِ وُصُولِهَا يَوْمِيًّا، لَكِنْ كَانَ بِإِمْكَانِهِ اقْتِنَاءُ جِهَازِ رَادْيُو غَيْرَ مُكْلِفٍ، يَعْمَلُ وُصُولِهَا يَوْمِيًّا، لَكِنْ كَانَ بِإِمْكَانِهِ اقْتِنَاءُ جِهَازِ رَادْيُو غَيْرَ مُكْلِفٍ، يَعْمَلُ بِالْبَطَّارِيَاتِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِمُدَّةٍ طَويلَةٍ.

وَعَنُ فِكْرَةِ هَذَا الْبَرْنَامَج، قَالَ الْأُسْتَاذُ فِي نَدْوَةِ تَكْرِيمِهِ مِنْ قِبَلِ جَرِيدَةِ الشُّرُوقِ الْيُؤْمِيِّ: "لَمْ يَكُنْ يُعْجِبُنِي أَنْ أَسْمَعَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ وَالْأَلْسُنُ تُشَوِّهُهَا عَلَى مَسْعُودِي، وَمَدَنِي حَوَّاس، عَلَى مَسْعُودِي، وَمَدَنِي حَوَّاس، عَلَى مَسْعُودِي، وَمَدَنِي حَوَّاس، وَالْأَمِينُ بَشِيشي، اقْتَرَحُوا عَلَيَّ أَنْ أُعِدَّ بَرْنَامَجًا مِنْ 50 دَقَائِقَ؛ لتَصْحِيحِ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ إِذَاعِيًّا، فَجَاءَتْ فِكْرَةُ (لُغَنَّنَا الْجَمِيلَةُ)"24.

ب-2-3/ عَوَامِلُ نَجَاحِ (لُغَتُنَا الْجَمِيلَةُ):

- عَامِلُ الرَّمَنَ: لَّقُدْ رَكَّزَ الْأُسْتَاذُ فِي إِعْدَادِ بَرْنَامَجِ (لُغَثَنَا الْجَمِيلَةُ) عَلَى عَامِلِ الزَّمَنِ كَثِيرًا، فَكَانَ كَالطَّبِيبِ؛ يَصِفُ جُرْعَاتٍ عِلْمِيَّةً فِي أَوْقَاتٍ مَخْصُوصَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ خِلاَلِ ثَلاَثَةٍ تَوَجُّهَاتٍ زَمَنِيَّةٍ هِيَ:
- أَوْقَاتٍ مَخْصُوصَنَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ خِلاَلْ ثَلاَثَةٍ تَوَجُهَاتٍ زَمَنِيَّةٍ هِيَ: كَ الْحَيِّزُ الرَّمَنِيِّةِ مِنْ (لْغَثَنَا لَا الْحَيِّزُ الرَّمَنِيِّ لِلْبَرْنَامَجِ: لَقَدْ حُدِّدَ زَمَنُ كُلِّ حِصَّةٍ مِنْ (لْغَثَنَا الْجَمِيلَةُ) بِخَمْسِ دَقَائِق، مِمَّا يَدْفَعُ الْمَلَلَ عَنِ الْمُتَاقِّي الْمُسْتَمِع، وَ يُمَكِّنُهُ مِنَ التَّرْكِيزِ عَلَى الْمَعْلُومَةِ وَحِفْظِهَا، وَاسْتِذْكَارِ هَا خِلاَلَ الْيَوْمِ.
- وَقْتُ الْبَتِّ: حُدِّدَ لِلْبَرْنَامَجِ أَوْقَاتُ عَرْضٍ تَكُونُ فِيهَا نِسْبَةُ الْإِسْتِمَاعِ
 مُرْتَفِعَةً، فَهُو يُعْرَضُ عَادَةً قَبْلَ نَشْرَاتِ الْأَخْبَارِ.
- عَدَدُ مَرَّاتِ الْبَتِّ: تَطْ بِيقًا لِقَاعِدَةِ تَعْزِيزِ التَّعَلَّمِ، يُعْرَضُ الْمَوْضُوغُ الْوَاحِدُ تَلاَثِ مَرَّاتٍ فِي الْيوْمِ، وَفِي الْأُسْبُوعِ يَتِمُ عَرْضُ تَلاَثِةِ مَوَاضِيعَ، مِمَّا يُمَكِّنُ الْمُتَلَقِّي مِنَ الْاسْتِذْكَارِ مِنْ جِهَةٍ، وَعَدَمَ إِرهَاقِ ذَاكِرَتِهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.
- وَهُنَاكَ جَوَانبُ أُخْرَى غَيْرُ زَمَنِيَّةٍ، رَكَّزَ عَلَيْهَا الْأُستَاذُ فِي تَقْدِيم هَذَا الْعَمَلِ، مِنْهَا:
- الْأَصْوَاتُ الْمُقَدِّمَةُ للْبَرْنَامَجِ: لَمَّا كَانَ أَحَدُ أَهْدَافِ الْبَرْنَامَجِ، الْوُصنُولُ إِلَى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِنْ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَع؛ فَإِنَّ الْأُسْتَاذَ رَكَّزَ عَلَى أَنْ يَكُونَ إِلَى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِنْ شَرَائِحِ الْمُجْتَمَع؛ فَإِنَّ الْأُسْتَاذَ رَكَّزَ عَلَى أَنْ يَكُونَ

الْعَرْضُ بِصَوْتَيّ الْجِنْسَيْنِ، إِشْعَارًا لِلْمُتَاقِّي بِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ طَيِّعَةٌ عَلَى لِسَانِهِمَا، غَيْرُ مَقْصُورَةٍ عَلَى جِنْسٍ دُونَ آخَرَ، وَدَفْعًا لِلسَّآمَةِ وَالْمَلْلِ، اللَّذَيْنِ قَدْ يُحْدِثُهمَا صَوْتٌ وَاحِدٌ، طَابِعَاهُ الرَّتَابَةُ وَالثِّقَلُ عَلَى السَّمْعِ.

• الْمَادَةُ الْعَلْمِيَّةُ: لَقَدْ سَارَ الْأُسْتَاذُ فِي إِعْدَادِ الْمَادَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِـ (لُغَتْنَا الْجَمِيلَةُ) عَلَى مَنْهَجِ الْأُسْتَاذِ مُصْطَفَى جَوَاد فِي كِتَابِهِ (قُلْ وَلاَ تَقُلْ)، حَيْثُ لَمْ يَكُنْ يَتَوَقَّفُ عِنْدَ حُدُودِ بَيَانِ الْخَطَأِ وَالصَّوَابِ فِي التَّرْكِيبِ اللَّغُويِّ، بَلْ كَانَ يُشِيرُ إِلَى مَوْطِنِ الْخَطَأِ وَالصَّوابِ فِيهِ؛ فَيَشْرَحُ اللَّغُويِّ، بَلْ كَانَ يُشِيرُ إلَى مَوْطِنِ الْخَطَأِ وَالصَّوابِ فِيهِ؛ فَيَشْرَحُ الْقَاعِدَةَ النَّحُويَّةَ أَوْ الصَّرْفَيَّةَ الَّتِي تُمَيِّرُ بَيْنَهُمَا، وَيَسْتَشْهِدُ بِعِدَّةِ أَمْثِلَةٍ الْقَاعِدَةَ النَّخُويَةَ أَوْ الصَّرْفَيَّةَ الَّتِي تُمَيِّرُ بَيْنَهُمَا، وَيَسْتَشْهِدُ بِعِدَةِ أَمْثِلَةٍ مُتَشَابِهَةِ لِلْخَطَأِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَبِّهَ إِلَيْهِ، وَالصَّوابِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَبِّهَ إِلَيْهِ، وَالصَّوابِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُقِرَّهُ وَيُشْبِتُهُ، ثُمَّ يُذَيِّلُ ذَلِكَ كُلِّهِ بِطَافِقَةٍ مِنَ الشَّواهِدِ مِنَ الْقُوْآنِ الْكَرِيمِ، وَالْحَدِيثِ النَّبُويِ الشَّرِيفِ، وَالْجَيِّدِ الْمَشْهُورِ مِنَ الْمُنْطُومِ وَالْمَنْثُورِ، وَالْحَدِيثِ النَّبُويِ الشَوية عَلَى الْمُعْشَورِ مِنَ الْمُنْطُومِ وَالْمَنْثُورِ، مِنَ الْمُنْجُورِ مَنَ الْمُنْ وَيُثَالُ الْحِصَةَ طَبَقًا شَهِيًّا مُتَنَوِّعًا وَمُفِيدًا.

ب-2-4/ أَمْثِلَةٌ عَنْ مَنْهَجَ (قُلْ وَلاَ تَقُلْ): نَسُوقُ هُنَا مِثَالَيِ نِ عَنْ خَطَأَيْنِ لَغُويَيْنِ، لِبَيَانِ مَنْهَجِ (قُلْ وَلاَ تَقُلْ)

مثال1:

قُلْ: رَجَعْتُ الْكِتَابَ إِلَى صَاحِبِهِ رَجْعًا، فَأَنَا رَاجِعٌ لَهُ، وَهُوَ مَرْجُوعٌ إِلَيْهِ. وَلاَ تَقَلْ: أَرْجَعْتُ الْكِتَابَ إِلَى صَاحِبِهِ إِرْجَاعًا، إِلاَّ فِي لَغَةِ هَذَيْلٍ؛ وَمَا نَحْنُ وَهَذَيِ ْلُ.

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ (فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ... ﴾ [طه: من الآية 40]، وقَالَ (فَإِن رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ... ﴾ [التوبة: من الآية 83]، وقَالَ (إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴾ [الطارق: الآية 8]، وَلَمْ يَقُلْ (عَلَى الآية 83]، وَالْمُ يَقُلْ (عَلَى إِرْجَاعِهِ)، (...)، وَالفِعْلُ الثَّلاَثِيُّ يُفَضَّلُ عَلَى الرِّبَاعِيِّ، إِلاَّ إِذَا وَرَدَ النَّصُّ عَلَى الْمُعْسِ، كَ (أَوْحَى اللهُ)، وَ (أَعْفَى فُلاَنٌ) فَهُو خَيْرٌ مَنْ (وَحَى اللهُ)، وَ (أَعْفَى فُلاَنٌ) فَهُو خَيْرٌ مِنْ (وَحَى اللهُ)، وَ (أَعْفَى فُلاَنٌ) فَهُو خَيْرٌ مِنْ (وَحَى اللهُ)، وَ (أَعْفَى فُلاَنٌ)

مِثَال2:

قُلْ: سَاَلْتَقِي أَنَا وَفُلاَنٌ، وَنلْتَقِي نَحْنُ وَالْقَادِمُونَ، وَالْتَقَيَا هُمَا وَأَصْحَابَهُمَا. وَلاَ تَقُلْ: سَاَلْتَقِي فُلاَنًا، وَسَأَلْتَقِي وَإِيَّاهُ، وَمَا أَشْبَه ذَلِكَ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفِعْلَ (الْتَقَى) يَأْتِي تَارَةً لِلْفَرْدِيَّةِ، وَتَارَةً لِلْإِشْتِرَاكِ؛ فَالْفَرْدِيَّةُ تَكُونُ فِي نَحْوِ قَوْلِنَا (الْتَقَيْتُ فُلاَنًا فِي الْمَجْلِسِ)، وَ (الْتَقَيتُ الشَّيْءَ فِي الطَّرِيقِ أَتَى يُنَعُمَا)، قَالَ الشَّاعِرُ:

لَمَّا الْتَقَيْتُ عُمَيْرًا فِي كَتِيبَتِهِ *** عَايَثْتُ كَأْسَ الْمَثَايَا بَيْنَنَا بَدَدًا

وَإِذَا جَاءَ الْفِعْلُ (الْتَقَى) لِلْإِشْتِرَاكِ؛ فَهُوَ بِمَعْنَى: تَفَاعُلُ الْمُشْتَرَكِ، وَمِنَ الْبَدِيهِيّ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُ الاسْتِرَاكِ فِيهَا صَادِرَةً عَنْ فَاعِلَيْنِ مُخْتَافِيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ الشَّرِكَةَ لاَ تَصْدُرُ عَنْ وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ مَا يَنُوبُ مُخْتَافِيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ الشَّرِكَةَ لاَ تَصْدُرُ عَنْ وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ مَا يَنُوبُ عَنِ الْفَاعِلِينَ، وَإِذَا عُطِفَ الإسْمُ الظَّاهِرُ أَوْ الضَّمِيرُ عَلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ الْمُسْتَتِرِ الْمُسْتَتِرِ الْمُسْتَتِرِ الْمُوفُوعِ، وَجَبَ الْفَصِلُ بَيْنَهُمَا بِفَاصِلٍ لَفْظِيّ؛ كَالضَّمِيرِ وَغَيْرِهِ؛ نَحْوَ قَوْلِهِ لَمُسْتَتِلُ مَا لَيْ الْمَرْفُوعِ، وَجَبَ الْفَصِلُ بَيْنَهُمَا بِفَاصِلٍ لَفْظِيّ؛ كَالضَّمِيرِ وَغَيْرِهِ؛ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةُ... ﴾ [البقرة: من الآية 35]، فَالْفَاصِلُ هُوَ (أَنْتَ).

وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُشْتَرَكًا، فِي مِثْلِ: (سَالْتَقِي) أَنَا وَفُلاَنٌ، (وَنَلْتَقِي نَحْنُ وَالْقَادِمُونَ)، فَالْعَطْفُ وَاحِبٌ، أَمَّا قَوْلُهُم: (نَلْتَقِي بِكُمْ)، فَهُوَ تَعْبِيرٌ مُولَّدٌ جَائِرٌ، وَالْقَادِمُونَ)، فَالْعَطْفُ وَاجِبٌ، أَمَّا قَوْلُهُم: (نَلْتَقِي بِكُمْ)، وَالْأَصْلُ (نَلْتَقِي مَعَكُمْ)، لَمْ يَعْرِفْهُ الْفُصنَحَاءُ، وَالْيَاءُ فِيهِ نَابَتْ عَنْ كَلِمَةٍ (مَعَ)، وَالْأَصْلُ (نَلْتَقِي مَعَكُمْ)، وَكَلِمَةُ (مَعَ) نَابَتْ عَنِ الْوَاوِ الْعَاطِفَةِ، وَذَلِكَ مِثْلَ: اجْتَمَعَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، ثُمَّ قِيلَ: اجْتَمَعَ فُلاَنٌ مَعْ فُلاَنٌ مَعْ فُلاَنْ مَعْ فُلاَنْ، ثُمَّ قِيلَ: اجْتَمَعَ فُلاَنْ بِفُلاَنِ مَعْ

وَقدْ أَحْسَنَ الْأُسْتَاذُ جَوَاد حِينَ أَقَرَ بِجَوَازِ قَوْلِ الْقَائِلِ(نَلْتَقِي بِكُمْ)، لِأَنَّهُ لاَ يَحْسُنُ بِأَصْحَابِ مَنْهَج (قُلْ وَلاَ تَقُلْ) أَنْ يَمْنَعُوا اللَّغَةَ مِنَ التَّطوُر؛ فَالْخِطَابُ الصِّحَفِيُّ يُسْهِمُ بِشَكْلٍ كَبِيرٍ فِي تَطُويرٍ وَإِثْرَاءِ اللَّغَةِ، بِابْتِدَاعِ أَسَالِيبَ حَدِيثَةٍ، لا يُمْكِنُ وَقُفْهَا أَوْ رَدْعُهَا، لِأَنَّ لُغَةَ الصِّحَفِيِّينَ أَكْثَرُ نَفَاذًا عِنْدَ الْعَامَةِ مِنْ لُغَةِ اللَّغُويِينَ، وَاللَّغَةِ مَنْ الْعَصْرِ 27.

خَاتمة:

الْأُستَاذُ مُحَمَّدُ فَارِح (رَحِمَهُ الله) مِنَ الرَّجَالِ الَّذِينَ نَافَحُوا عَنِ اللَّغَةِ الْعَرَبيَّةِ وَخَدَمُوهَا بِعِلْمِيَّةٍ وَمَوْضُوعِيَّةٍ، عَبْرَ الْعَمَلِ الصِّتحَفِيِّ؛ فَالصَّفْحَةُ الْمَشْكُولَةُ فِي جَرِيدَةِ الشَّعْبِ كَانَتْ مُحَاوَلَةً مِنْهُ لِمَحْوِ الْأُمِّيَّةِ الْقِرَائِيَّةِ لَدَى الْقُرَّاءِ، وَنشْرِ الْمُعَرَبِيَّةِ عَبْرَ الصِّحَافَةِ، إِذْ أَنَّ اللَّغَةَ لَيْسَتْ وَسِيلَةً لِلتَّعْبِيرِ فَقَطْ، بَلْ كَيَانُ وَهَوِيَّةٌ، وَهِيَ فِي الْكِتَابَةِ الصِّحَفِيَّةِ أَنْفَذُ الْوَسَائِلِ لِتَشْكِيلِ الْهَويَّةِ قَبْلَ الرَّأْيِ الْعَامِ.

أَمَّا الْبَرنَامَجُ الْإِذَاعِيُّ (لُغَثَنَا الْجَمِيلَةُ) فَقَدْ وُجّه لِمُحَارَبَةِ التَّلُوُثِ اللَّغَوِيِّ اللَّغَوِيِّ اللَّغَوِيِّ اللَّغَوِيَّةِ اللَّبِي اللَّغَوِيَةِ اللَّهُ اللَّمْ يَكُنْ مَنْهَجُ (قل وَلاَ تَقل) المُتَّبَعُ فِيهِ حَاجِرًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَلاَ مُعْتَبِرًا لَهَا قاصِرةً عَنْ مُجَارَاةٍ وَسَائِلِ المُتَّبِعُ فِيهِ حَاجِرًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَلاَ مُعْتَبِرًا لَهَا قاصِرةً عَنْ مُجَارَاةٍ وَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ.

إِنَّ هَاتَيْنِ التَّجْرِبَتَيْنِ الصِّحَفِيَّتَيْنِ اللَّتَيْنِ اللَّتَيْنِ اللَّعَانَ بِهِمَا الْأَسْتَاذُ فِي خِدْمَتِهِ لِلْعَرَبِيَّةِ، جَدِيرَتَانِ بِالدِّرَاسَةِ وَالإهْتِمَامِ مِنَ اللُّعَوبِينَ وَالْإِعْلَمِيِّينَ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، وَذَلِكَ لِلْبَحْثِ عَنْ سُبُلٍ كَفِيلَةٍ بِتَطُويِرِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَاسْتِعْمَالِهَا فِي الْوَسَائِطِ الْإِعْلَامِيَّةِ؛ الْمَقْرُوءَةِ وَالْمَسْمُوعَةِ وَالمَرْئِيَّةِ.

إحالات الدراسة

http://www.odabasham.net/show.php?sid=4901

=

¹ اقتطفت جل سيرة الراحل من جريدة الشروق اليومي في عدديها الصادرين بتاريخي: 13 ماي 2009، و 4ديسمبر 2012.

² مَحْمُوْد تَيْمُوْر (1894م - 1973م) أحد الرواد الأوائل لفن القصة العربية، هو ابن: أحمد باشا تيمور عميد العائلة التيمورية، وهي عائلة معروفة في مجال الفكر والأدب، ومن مشاهير ها أخوه "مجد" وعمته عائشة التيمورية، مات في لوزان بسويسرا، ودفن بالقاهرة. بدأ كتابه القصة سنة 1919م بالعامية المصرية، ثم تقدم في لغته حتى أصبح من حملة لواء الفصحى، ونال عضوية مجمع اللغة العربية بالقاهرة سنة 1949م. له بحوث طيبة جدًّا في اللغة والمسرح، وكتب الرواية والقصة القصيرة، وترجم كثير من أعماله إلى الإنجليزية والفرنسية، والألمانية، والإيطالية، والروسية، وحضر مؤتمرات عالمية كثيرة في باكستان، وسوريا، ولبنان وغيرها. من أشهر أعماله الأدبية: سلوي في مهب الريح - نداء المجهول - شمس وليل - صقر قريش - عطر ودخان - قال الراوي - دنيا جديدة. ومن أعماله اللغوية: عمله الذي اعتمدناه في هذا البحث؛ مشكلات اللغة العربية.

³ مَحْمُوْد تَيْمُوْر، مُشْكِلَاتُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، دط، ملتزم الطبع والنشر، دت: مصر، ص19-20.

⁴ م س، ص20.

⁵ م س، ص59.

⁶ انظر جابر قميحة، محمود تيمور وتيسير اللغة العربية، موقع رابطة أدباء الشام.

⁷ مشكلات اللغة العربية، ص70.

⁸ تجدر الإشارة هنا إلى أن نظام التشكيل الذي استحدث في عصر صدر الإسلام كان هدفه رفع اللبس عن الكلمات المتجانسة الصيغة في مرحلة متقدمة من التعليم، أي عندما يدرك المتعلم الكلمات مختزلة دون حركات الضبط، ومن أمثلة الكلمات المتجانسة الحروف: كَتَبَ، كُتُبُ، كُتِبَ/ دَفَعَ، دُفِعَ، دُفِعَ، دُفِعَ، دُفِعَ، ومن حرص المتقدمين على الضبط وإدراكهم لقيمته، نجدهم يضبطون الكلمات خشية التصحيف؛ فيقولون مثلا: (يكتب) بفتح الأول وسكون الثاني وضم الثالث.

=

- 9 مشكلات اللغة العربية، ص41.
- مصطفى جواد، قل ولا تقل، ط1، دار المدى للثقافة والنشر، 2001: سوريا، $\pm 1/$ -9.
- ¹¹ زكريا أبو حمدية، حركات التشكيل في الكتابة العربية وأثرها في مستوى الاستيعاب (دراسة تجريبية)، المجمع الأردني للغة العربية، العدد57.

http://www.majma.org.jo/majma/index.php/2009-02-10-09-36-00/497-57-2.html

- 12 م س.
- 13 انظر م س.
- ¹⁴ من أمثلة ذلك الصراع، الجدل الذي دار حول إدراج مادة اللغة الفرنسية في السنة الثانية من التعليم الابتدائي، وهو جدل سياسي أكثر منه أكاديمي، فمن المسلم به علميا أن إدراج لغة أخرى قبل التمكن من أبجديات اللغة الأم يؤثر على كفاءة المتعلم في اكتساب اللغتين.
- ¹⁵ لقد أسهمت سياسات مكافحة الأمية في الجزائر في زيادة نسبة المتعلمين، مما مكن من توسيع الطبقة ذات التعليم المتوسط.
- 16 إن تبسيط اللغة الصحفية؛ يسهم في زيادة الاستيعاب لدى القارئ ذو المستوى التعليمي المتوسط.
- ¹⁷ من العادات القرائية: قراءة العناوين فقط، أو الاقتصار على قراءة أركان بعينها، أو قراءة صحف معينة ذات مستوى لغوي معين(الجرائد المتخصصة).
- ¹⁸ أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي السكاكي، مفتاح العلوم، تح: عبد الحميد هنداوي، ط2، دا الكتب العلمية، 2011: لبنان، ص125.
 - ¹⁹ قل و لا تقل، ج1/ص8.
- 20 شبهادة الأستاذ محمد الهادي الحسني خلال الندوة التكريمية التي أقيمت للأستاذ محمد فارح بمقر جريدة الشروق اليومي، ونشرت في عددها الصادر بتاريخ:13 ماي 2009.
 - 21 قل و لا تقل، ج1/ص9.
 - ²² م س، ج1/ص9.
 - 23 م س، ج1/ص10.

=

=

- 24 الأستاذ محمد فارح: جريدة الشروق اليومي، عدد يوم: 13 ماي 2009.
 - ²⁵ قل ولا تقل، ج2/*ص*11-12.
 - ²⁶ م س، ج2/*ص*52-53.
- ²⁷ انظر: صالح بلعيد، في المناهج اللغوية وإعداد الأبحاث، دط، دار هومة، الجزائر:2005، ص128.